

الموضوع : التشريعات الليبية

قرار رقم 813 لسنة 1990 بنقل
تبعية بعض الجامعات
المصدر : الجريدة الرسمية
العدد 1
السنة التاسعة والعشرون

منتدى نادي الطفل والأسرة

<http://cfc2003.yoo7.com> • 00218913662383 • abdo1953@live.co.uk

جميع القوانين والقرارات واللوائح المدرجة مأخوذة من مصادرها الرئيسية مع تحملنا كافة
المسئولية

عبد الرزاق بشير الوحيشي

مشرف الموقع :

<http://cfc2003.yoo7.com/>

00218913662383

abdo1953@live.co.uk

قرار اللجنة الشعبية العامة
رقم (813) لسنة 1990م
بنتقل تبعية بعض الجامعات

اللجنة الشعبية العامة

بعد الاطلاع على القانون رقم 37 لسنة 1977م بتنظيم الجامعات ،
وعلى القانون رقم 13 لسنة 1981م بشأن اللجان الشعبية ،
وعلى قرار الامانة العامة لمؤتمر الشعب العام رقم 3 لسنة 1979م بشأن
الاختصاصات المسندة لامانة مؤتمر الشعب العام والتي كانت مقررة لمجلس قيادة
الثورة ،
وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة الصادر بتاريخ 27 ذى القعدة 1389
والموافق 6/10/1980م ، بإنشاء جامعة فنية متخصصة ،
وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة رقم 1043 لسنة 1984م بشأن انشاء
جامعة العرب الطبية ،
وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة رقم 786 لسنة 1985م بإنشاء جامعة
عمر المختار للعلوم الزراعية ،
وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة رقم 549 لسنة 1986م بإنشاء جامعة
الفتاح العظيم للعلوم الطبية ،
وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة رقم 502 لسنة 1986م بشأن ضم
بعض التخصصات العلمية الى جامعة النجم الساطع ،
وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة رقم 505 لسنة 1986م بضم كافة
التخصصات الزراعية الى جامعة عمر المختار للعلوم الزراعية ،
وعلى كتاب امانة مؤتمر الشعب العام رقم م خ ط / 2954 المؤرخ فى 5/9
1990 م ،
وعلى موافقة اللجنة الشعبية العامة فى اجتماعها العادى العشرين لعام
1990 م ،

قررت

مادة (1)

تنقل تبعية الجامعات المبينة فيما بعد ، كل الى الجهة المبينة قرينها :-
اللجنة الشعبية للنقط
أ (جامعة النجم الساطع
ب (جامعة العرب الطبية
ج (جامعة الفتح العظيم للعلوم
الطبية
اللجنة الشعبية العامة
للصحة

د (جامعة عمر المختار للعلوم الزراعية)
اللجنة الشعبية العامة
للاستصلاح الزراعي وتعمير
الاراضي

مادة (2)

تستمر الجامعات المنصوص عليها بالمادة (1) من هذا القرار في مباشرة اختصاصاتها المقررة لها بموجب التشريعات النافذة ، ويكون للجان الشعبية للقطاعات المذكورة ذات الصلاحيات المقررة للجنة الشعبية للتعليم العالي على الجامعات المشار اليها بموجب التشريعات النافذة .

مادة (3)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ، وينشر في الجريدة الرسمية .

اللجنة الشعبية العامة

صدر في 5 ربيع الاول 1400 ور
الموافق 24 الفاتح 1990 م